



معرف الكائن الرقمي للمقال: 10.54239/2319-022-003-018 (DOI)

إشكالية الاسترقاق بين المصادر المحلية والأرشيف الفرنسي

"معراج الصعود لأحمد بابا التمبكتي ووثيقة من أرشيف ما وراء البحار" –

نموذجاً –

The problematic of slavery between local sources and French archives "The Mi'raj of the Ascension of Ahmed Baba of Timbuktu and a document from the overseas archives" – as model

د. حبيب خنفار*

جامعة ابن خلدون – تيارت -

habib.khenfar@univ-tiaret.dz

تاريخ الإرسال: 2023/07/23 تاريخ المراجعة: 2023/08/15 تاريخ القبول: 2023/10/19

الملخص:

نحاول من خلال هذه الورقات أن نعالج ازدواجية الخطاب الفرنسي بصفة خاصة والغربي عامة من قضية الاسترقاق من جهة، وموقف الإسلام من هذه الظاهرة والحكمة التي احتوتها الشريعة الإسلامية في معالجتها لهذه الظاهرة، على اعتبار أن الاسترقاق كان موجوداً قبل بعثة الرسول ﷺ، فكان من الأهمية بمكان التعرض إلى رأي النخبة من المجتمع الغربي من فلاسفة ومفكرين من تجارة الرقيق، ثم نحاول كشف حقيقة ظاهرة الاسترقاق عند الفرنسيين من ساسة وقادة عسكريين وشخصيات بارزة من خلال الوثائق الأرشيفية الفرنسية، وكيف وظّف ضباط الجيش الفرنسي لظاهرة الرق في مشروعهم الاستعماري الاستيطاني الفرنسي للجزائر بصفة خاصة، ومقارنة ذلك بحقيقة ظاهرة الاسترقاق في المصادر الإسلامية المحلية مثل "معراج الصعود إلى نيل حُكم مَجْلِب السود" لأحمد بابا التمبكتي وبعض المصادر الأخرى، و

* د. حبيب خنفار، جامعة ابن خلدون، تيارت



بالتالي كشف ازدواجية الخطاب لدى الاستعمار بين ما تطبقه في الواقع و ما تعلنه للاستهلاك بهدف تضليل الرأي العام.

الكلمات المفتاحية: تجارة الرق، المشروع الاستيطاني، الاحتلال الفرنسي، قانون الرق، المجتمع المسلم، السيرة النبوية، السودان الغربي، الجزائر.

Abstract:

Through this article, we try to address the duality of the French discourse in particular and the Western discourse in general concerning the question of slavery on the one hand, as well as the position of Islam on this phenomenon and the wisdom contained in Islamic law in the face of slavery, given that slavery existed before the mission of our Messenger (peace and blessings be upon him).

So it was important to expose the opinion of the elite of Western society, including philosophers and thinkers regarding the slave trade, and then we try to find out the truth about the phenomenon of slavery among the French at through French archival documents, and how French army officers exploited the phenomenon of slavery in their colonial project of French colonization in Algeria in particular, and to compare this with the reality of the phenomenon of slavery in local Islamic sources such as "Mi'raj of The Ascension to know the judgment of the blacks brought by force «of Ahmed Baba, Timbukti" and a few other sources, thus revealing the double discourse of colonialism between what it applies in reality and what it proclaims loud and clear in order to mislead public opinion.

Keywords: Slave trade, colonization project, French occupation, slavery law, Muslim society, biography of the Prophet, Western Sudan, Algeria.

- مقدمة:

لا شك في أن ظاهرة الاسترقاق في القارة الإفريقية من المظاهر الأولى لموجة الاستغلال والنهب والسلب لثروات القارة البشرية و الطبيعية، وهي القارة الوحيدة التي أصبح أكثر من 90% من مساحتها تحت السيطرة الاستعمارية الأوروبية خلال القرن التاسع عشر، متحججة بمجموعة من الذرائع لتبرير استعمارها للقارة مثل دعوى نشر

الحضارة وما إلى ذلك من التبريرات الواهية، فقد ميزت تجارة الرقيق الفترة بين القرن الخامس عشر والقرن التاسع عشر حيث مارسها مبشرون و تجار وحتى دول مثل البرتغال وإسبانيا وهولندا وبريطانيا وفرنسا، وأصبح لها سفن خاصة بهذه التجارة تصل حمولتها إلى حوالي 600 من الأفارقة، وموانئ كذلك متخصصة في هذا النوع من التجارة مثل ميناء "نانت" الذي يعد الميناء الرئيسي طيلة الفترة الحديثة إضافة إلى ميناء "لوهافر" و"لاروشال" و"بورديو" وغيرها من الموانئ في أوروبا.

من هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية: كيف تعامل الإستعمار الفرنسي مع ظاهرة الاسترقاق في الجزائر؟ من خلال التقارير السرية التي تعبر عن موقفهم الحقيقي بعيدا عن الخطاب الموجه لاستهلاك الرأي العام، ثم كيف كان موقف الإسلام من هذه الظاهرة؟ من خلال أحد المصادر الهامة (معراج الصعود) لأحد أبرز علماء العصر (أحمد بابا التمبكتي)؟

اعتمدنا في التعامل مع هذه الإشكالية على المنهج التاريخي في تتبع هذه الظاهرة في إفريقيا بصفة عامة ثم استخدمنا آلية الاستنتاج والتحليل في دراسة الوثائق الأرشيفية والمصادر المحلية ثم المقارنة بينهما والوقوف على المواقف الحقيقية من ظاهرة الاسترقاق وأبعاد هذه المواقف وتأثيرها على المنطقة وهي الأهداف التي نتوخى الوصول إليها من خلال هذا البحث.

1- المواقف من ظاهرة الاسترقاق في المجتمع الأوروبي:

لقد كان الدافع الاقتصادي والمنفعة المادية والجشع الذي يميز هذه الأنظمة السياسية والتجار الأوروبيون، أقوى من أي دافع آخر إنساني أو حضاري فكري، فقد تأخر التراجع عن هذه التجارة وتماطلت هذه الدول في منعها، وتخاذلت في تطبيق القوانين التي أصدرتها لمنع تجارة الرقيق، رغم أن هذه الفترة كانت تسمى بعصر الأنوار وبداية النهضة الحضارية الأوروبية، وظهور العديد من الفلاسفة والمفكرين الذين أسسوا لهذه النهضة، وكانت آرائهم كلها ضد هذه الممارسة اللاإنسانية، فقد كان "مونتسكيو" يرى بأن الرق أزمة أخلاقية للحضارة الأوروبية، أما "روسو" فالرق بالنسبة له يندرج ضمن إطار اقتصادي وسياسي غير شرعي، ومن وجهة نظر اقتصادية بحتة



التي مثلها "آدم سميث" الذي يعتبر الرق نظام تشغيل أقل إنتاجا وأكثر كلفة مقارنة بالأنظمة المبنية على الحرية في التعامل، وأكد على عدم فعالية الاستعباد مقارنة بالنشاط الحر (Lapidus, 2002, pp. 3-4)، فظلت فكرة تحريم الاسترقاق في نطاق النظريات الفلسفية يحلم بتحقيقها الحكماء والفلاسفة ويتغنى بها الشعراء، ولكن ما هو عليه الواقع الأوروبي يعبر عن حب التسلط والسيطرة والاستغلال، فظاهرة الرق كانت من صنع الدول الأوروبية المتحضرة التي اعتبرت "الأخر" في القارات الأخرى ماعدا أوروبا هو إنسان بدائي "متوحش" لم يرق إلى مستوى الإنسان الحديث المتحضر.

2- دو افغ صدور قانون منع تجارة الرق:

كان التحول الاقتصادي خاصة الذي شهدته أوروبا بعد ظهور الكشوف الجغرافية وتطور المبادلات الخارجية، والثورة الصناعية التي جعلت المجتمع الأوروبي ينتقل من الإقطاع إلى النظام الرأسمالي فتوسعت المدن، التي لم تعد تستفيد من تجارة الرقيق التي أصبحت لا تساهم إلا بـ1% من الاستثمارات في الصناعة وبقية الموانئ الكبرى التي اشتهرت بتجارة الرق مثل "نانت" و"بريستول" وغيرها لم تعرف أي استثمار صناعي، وغلب الطابع الزراعي الريفي الفقير على الظهير أو المناطق الداخلية لهذه الموانئ، لأن هذا النوع من التجارة كان موجها إلى الملكيات الإقطاعية الواسعة التي كانت تحتاج إلى مثل هذه العمالة، ومما زاد هذه التجارة خطورة على هذه الدول ومصالحها المادية، الثورات التي قام بها الأفارقة لتحقيق رغبتهم في التحرر والاستقلال من العبودية.

أجبرت هذه العوامل مجتمعة الدول الأوروبية عامة وفرنسا بصفة خاصة على إصدار قوانين تمنع وتعاقب تجارة الرقيق، وكانت بريطانيا من الدول الأولى التي منعت هذه تجارة، ثم أصدرت فرنسا قانون 27 أفريل 1848 م لمنع الاسترقاق في الجزائر والمستعمرات في مادته السابعة، ومنعت المادة الثامنة منه الفرنسيين من تجارة الرقيق وكانت عقوبة من يمارس هذه التجارة هو فقدان حق المواطنة الفرنسية وبالتالي تسحب منه الجنسية الفرنسية، فكان الجزائريون أو الأهالي بصفتهم رعايا غير معنيين ولا يطبق عليهم هذا القانون (Adoun, 2010, pp. 276-278)، وكان منع تجارة الرقيق نظريا في الجزائر بالتدرج وعلى مراحل فتكون الخطوة الأولى بمنع أسواق الرق وتحويل الرقيق إلى



الأقاليم ذات النظام المدني في الشمال، ثم كخطوة أخرى تتوسع العملية إلى الجنوب أين يسوده النظام العسكري حتى تستكمل العملية، وفي الواقع كانت تستعبد شعبا بكامل .

3- توظيف قضية الاسترقاق في حل مشاكل الاستيطان:

يجب الاعتراف أن مشروع قانون منع تجارة الرقيق لم يكن من اقتراح الإدارة العسكرية، ولكن كان من إنجاز واقتراح أحد المعمرين الذي كان ضمن الإدارة المدنية بالجزائر وكان يلقب بـ "أب الاستيطان" وهو البارون "Baron - Augustin de vialar" (التعليق رقم 1) (Adoun, 2010, p. 169) و نُشر نص هذا القانون المقترح سنة 1842م في صحيفة "Annales de l'institut d'Afrique" ثم حمل العنوان التالي "أمرية تحريم تجارة الرقيق" وقدم رسميا إلى الحكومة في 30 مارس 1842 م.

أيد البارون 'دوفيلار' في مشروعه المنع المباشر لتجارة الرقيق على كامل الجزائر، ولم يكن هذا الموقف يهدف إنساني ولصالح حقوق الإنسان كما نصت عليها مبادئ الثورة الفرنسية، وإنما جاء لحل مشاكل عملية الاستيطان، وقد تضمنت المادة الأولى لهذا المشروع؛ تعويض فترة العبودية بفترة -التدريب والتعلم- وحددت هذه المدة بسبع سنوات بالنسبة للبالغين من الرقيق وهذا كتعويض للمالك أو السيد لحقوقه في عمل العبد، وذهب إلى التبرع بمزرعة تسمى (حوش بن برنو) لتكون مقرا للرقيق الذين تم تحريرهم، والهدف الذي كان يسعى لتحقيقه هذا البارون من كل هذه الجهود، هو أن يؤسس لعملية الاستيطان في الجزائر بهذه الفئة بعد أن عرفت عملية الاستيطان نوع من الفتور والتراجع وفشلت العديد من محاولات الاستيطان خاصة في منطقة متيجة، ثم بعد فترة التعلم أو التدريب التي يتم فيها استصلاح الأراضي مخصصة للاستيطان بسواعد هؤلاء الرقيق، كما جاءت في المشروع المقدرة بسبع سنوات يتم استرجاع هذه الأراضي بعد أن تم تهيئتها وإصلاحها من طرف الرقيق الأفارقة (Vialar, 1842, p. 32)، فكانت نية البارون دوفيلار منذ البداية هي إيجاد حل لمشكلة الاستيطان فحاول من خلال استثمار قضية الاسترقاق لحل وإنجاح الاستيطان، بحيث يستغل الرقيق في تحضير الأراضي خلال السنوات السبع وعند جلب المعمرين من أوروبا يجدون الأراضي



مهيئة للاستغلال، أما حقوق الإنسان والحرية والمبادئ السامية التي نادى بها فلاسفة عصر الأنوار ماهي إلا شعارات تردد في المناسبات فقط.

وتبنى (le Baron J. de Baude 1792-1862) (أنظر التعليق رقم 2)، (archives , 2023) نفس الفكرة التي طرحها البارون دوفيالار و كان أكثر صراحة ودون تحفظ حيث طالب باستقدام الرقيق من إفريقيا من أجل الاستيطان وتنشيط التجارة، وكان يؤيد تجارة الرقيق ويصرح أنه ما دام السيد متحضرا ومتنورا فإنها المدرسة الوحيدة التي تسمح لهذه الشعوب المتخلفة من تعلم مختلف المهن وتكون هذه التجارة (أي تجارة الرقيق) وسيلة لنشر مبادئ الحضارة الغربية ونشر اللغة الفرنسية في هذه البلاد (Baude, L'Algerie , 1841, p. 307)، ويتجاهل البارون "دوبود" أن فرنسا مارست تجارة الرقيق منذ القرن السادس عشر وشهدت هذه الفترة أبشع أنواع المعاملة الوحشية والهمجية ضد الشعوب الإفريقية.

لقد استمر هذا الاتجاه الذي حاول استغلال قضية الاسترقاق في إيجاد الحلول للمشاكل التي عانى منها الاستيطان في الجزائر، حيث قدم E. Subtil (تقريراً) (جوان 1844م) تضمن الوسائل الواجب استخدامها لجلب القوافل من الصحراء إلى قسنطينة وأضاف إلى هذا التقرير تشجيع هجرة الأفارقة إلى الشمال واستغلالهم في عملية الاستيطان واستصلاح الأراضي ثم استخدامهم في الجيش للدفاع عنها ضد أي حركات ثورية داخلية (Subtil, 1844, p. 1H 229)، لقد حاول هذا الاتجاه توظيف قضية الاسترقاق في حل بعض مشاكل السياسات التي وجدت الإدارة الاستعمارية الفرنسية عدة عقبات في تحقيق أهدافها منها، وكانت قضية الحقوق الفردية والحريات والجانب الإنساني والمعاناة التي كان يتحملها الأفارقة الذين وقعوا تحت نير الاسترقاق آخر اهتماماتهم.

أما التقرير الذي يعبر عن مدى أهمية هذا التوجه في استغلال قضية تجارة الرقيق، هو من الأرشيف الفرنسي لما وراء البحار و المؤرخ في 28 أكتوبر 1879م، وحمل عنوان "تجنيد السود الأحرار لأجل الجزائر"، وهو عبارة عن استنتاج واستخلاص من خلال تقريرين، الأول من القنصل الفرنسي في طرابلس والثاني من الغرفة التجارية في



الجزائر، و مضمونه أن الواحات في الصحراء الجزائرية فقدت الكثير من ثروتها وأهميتها منذ أن توقفت القوافل الآتية من السودان عن التجارة والإتيان بالرقيق، فقد انخفض عدد سكانها، وأصبحت بعض الواحات مهجورة بسبب نقص في اليد العاملة، واستشهد هذا التقرير بالقولبة (المنيعة) التي انخفضت فيها المساحة الزراعية المستغلة، وبقيت مأهولة ببعض العائلات القليلة والفقيرة.

ويستمر التقرير بعد هذه المقدمة في وصف المشكلة ويطرح لها الحلول وهي أن الرقيق من السودان أكثر السكان تأقلموا مع طبيعة الصحراء فلماذا لا تقوم الحكومة على تعيين وكلاء في جنوب الجزائر (القولبة، ورقلة، غرداية، عين صالح) للعمل على شراء الرقيق من السودان وجلبهم إلى الجزائر وتحريرهم ويمكن أن يعرض عليهم ما يلي: - أن يصبح جندي لمدة خمس سنوات ويعاملون مثل المشاة من الأهالي وثمان شراءهم يقتطع من أجورهم، وعند تسريحهم تمنح لهم قطع أرضية.

- تشغيلهم كعمال عند المزارعين من الأوربيين أو الأهالي مقابل منحة يتم اقتطاع منها ثمن الشراء.

- تشجيع استقرار العائلات في الواحات المهجورة، واستغلالهم كعمال لإعادة الآبار إلى الخدمة وإزالة الرمال، ثم توزيع هذه الأراضي مقابل دفع أقساط من أجورهم للحكومة مقابل ذلك.

- تشجيع سكان هذه المناطق لإعادة استصلاح هذه الواحات ومساعدتهم على إحياء الآبار مقابل إعفاءهم من الضرائب على النخيل المغروس حديثا وتوفير اليد العاملة من الرقيق.

- السماح بشراء الرقيق الإناث لمن أراد الزواج بهم.

- توفير السلع الفرنسية في المنطقة للمقايضة بالسلع والمنتجات المحلية ومد خط لسكة الحديدية مستقبلا لتسهيل عملية المبادلات وأضاف التقرير ملاحظة في الأخير مفادها أن المغاربة يقومون بمقايضة الرقيق بالسلع البريطانية (Archives, 1879);

تتعمد الإدارة الفرنسية الاستعمارية في الجزائر في تقاريرها على اعتبار أن السبب الوحيد في التدهور الذي حصل للواحات في الجنوب الجزائري تراجع نشاطها الزراعي



والتجاري؛ هو قانون منع تجارة الرقيق حتى تبرر هذه السلطة لنفسها ما ترمي إليه من وراء ذلك من استغلال هؤلاء الرقيق في عملية الاستيطان، ثم تطرح الحلول التي جاءت في التقرير، وتحاول الابتعاد عن ذكر الأسباب الحقيقية وراء تدهور الوضعية الاقتصادية في هذه الواحات، التي في الواقع تعود إلى المقاومات الشعبية التي اندلعت في المناطق التلية وامتد تأثيرها إلى الجنوب الجزائري الذي كان يعد قواعد خلفية للقيادات والقبائل المقاومة للاستعمار، فكانت الصحراء الجزائرية تمثل العمق الاستراتيجي للمقاومات الشعبية، تلجأ إليها المقاومة لإعادة بناء قواتها وجمع الصفوف واستغلال الفرص المناسبة للاستمرار في المقاومة المسلحة.

وكانت الإستراتيجية التي اعتمدها السلطات الفرنسية في هذه الفترة للقضاء على هذه القواعد الخلفية في الصحراء، هي السيطرة على الأسواق الواقعة شمال الصحراء (تيديكلت، توات، قورارة) ومنع التبادل التجاري بين المنطقتين (التل والصحراء) بهدف فرض حصار على القبائل الثائرة والمعارضة لها، ومنعها من شراء ما تحتاجه من مواد من الأسواق الشمالية خاصة الحبوب، الأمر الذي أدى إلى تدهور الوضع الاقتصادي والسياسي، وتحولت طرق المبادلات التجارية نحو الشرق إلى غات وغدامس في ليبيا، وغربا نحو المغرب الأقصى، وبالتالي كانت نتائج ذلك على الواحات الجزائرية وخيمة مثلها مثل باقي مناطق الوطن منذ أن وطئت أقدام الجيش الفرنسي بلادنا.

من التداعيات التي كشفها قضية تجارة الرقيق والتي تعبر عن مدى غطرسة وتعصب الاستعمار في رفضه لكل ما هو جزائري عربي إسلامي، عندما اعتمد على كل الوسائل لتحقيق أهدافه أولها القوة المفرطة، لكنه استخدم كذلك الوسائل السلمية السياسية، حيث في فترة حكم الجنرال بيجو صاحب "الحرب الشاملة" (Julien, 2005, p. 174) كلف الجاسوس ليون روش بمهمة استغلال تعاليم الدين الإسلامي لإقناع الجزائريين بعدم المقاومة والاستسلام والقبول بالأمر الواقع، فاتصل ليون روش بالعديد من العلماء في الجزائر والقيروان والقاهرة ومكة للحصول على فتوى تنص على توقف المقاومة والاستسلام (Roche, 1884, pp. 441-446)، وكانت فكرة الحكومة العامة أنه



لا يوجد وسيلة أفضل لإقناع الجزائريين بالاستسلام من استخدام مؤسساتها الدينية وتعاليمها الدينية.

ولكن المفارقة أنه عندما تعلق الأمر بمنع تجارة الرقيق، وقام الأمير التونسي أحمد باي بمنع الاسترقاق سنة 1841م (Larguèche, 1990, pp. 64-66) واعتمد على العلماء والمساجد وتعاليم الدين الإسلامي الحنيف في منع هذه التجارة، ودعم هذا القانون بكل الحجج والبراهين الفقهية التي تحرم تجارة الرقيق؛ كانت نتائجه جد إيجابية حيث لقي تجاوبا اجتماعيا وتم تحرير عدد كبير من العبيد، ولكن الأمر المثير أن الموقف الفرنسي كان غريبا، فقد قام عدد من المسؤولين الفرنسيين في الجهاز الإداري في الجزائر بالاحتجاج والسخط ووجهوا عريضة (France, 1846, pp. 1706-1709) إلى البرلمان الفرنسي في 22 ماي 1846م عبروا فيها عن سخطهم.

ومما جاء في هذه العريضة (... وكيف لباي تونس يقدم للإنسانية وحقوق الإنسان ما عجزت عنه فرنسا القرن 19م المسيحية الليبرالية، سيكون بعض الرجال مجبرين على الفرار من الأراضي الفرنسية ليتحصلوا على حريتهم في البلاد الإسلامية..... كان من غير المقبول والمعقول أن يتقدم أمير مسلم على حكومة غربية وعصرية التي تدعي نشر الحضارة في تحريم تجارة الرقيق، ومما زاد الطين بلة أن يكون هذا الأمير جار لنا...) (France, 1846, p. 1709).

فعبّرت هذه المواقف على الاعتراف الضمني من الإدارة الفرنسية بأن الحل في إطار المبادئ الإسلامية أكثر عقلانية ومنطقية ونجاعة من كل الحلول التي اجتمهده المنظرون الفرنسيون في إصدارها، والأمر الثاني هو أن الموقف الفرنسي الرسمي من قضية تجارة الرقيق، صدر تحت ضغط ظروف دولية كان لبريطانيا دور كبير في ممارسة هذا الضغط، ولم تكن فرنسا مستعدة لإصدار قانون يمنع الاسترقاق. لذلك ظهر هذا الاتجاه الذي حاول توظيف هذا القانون لحل بعض المشاكل التي كانت تعترض فرنسا في استكمال سيطرتها على الجزائر ومن أهم هذه المشاكل العراقييل التي أعاققت عملية الاستيطان.



4-الاسترقاق من خلال معراج الصعود لأحمد بابا التمبكتي:

أثارت مبادرة الأمير التونسي عندما أصدر قانون تحريم تجارة الرقيق سخط الفرنسيين واعترفت كل هذه الشخصيات بقوة الدين الإسلامي في المجتمع المسلم في معالجة مشاكله بكل حكمة ومرونة، لأن الإسلام لم يشرع الرق كما شرعته الأمم الأخرى التي تدعي التحضر والتقدم، فجعلت منه نظاما طبيعيا أو إلهيا وإنما شرع العتق ورغَّب فيه.

الرق في نظر الإسلام وكما جاء في تعريف الفقهاء « هو عجز حكمي يصيب من يقع أسيرا في حرب مشروعة » فيختلف بذلك في مصدره عن الشرائع الأخرى، لأن مصدره في الإسلام حسب هذا المفهوم هو « حرب مشروعة » وهي قتال من يقاتل المسلمين، وبذلك يفقد الأسير في هذه الحرب، الأهلية القانونية ويصبح مملوكا وهذا العجز أو الأسر مؤقت يزول بالفداء أو العتق (الترمانيني، 1979، الصفحات 32-33)، وبذلك جعل الإسلام مصدرا واحدا للرق، أقام شرعيته على حرب من يعتبرض دعوته أو يقاومها، و ألغى ما سواه من المصادر الأخرى، ويعترف "وول ديورانت" صاحب قصة الحضارة قائلا « عمل الإسلام على تضييق دائرة الاسترقاق وتحسين حال الأرقاء، فقصر الاسترقاق المشروع على من يؤسرون في الحرب من غير المسلمين، أما المسلم فلا يجوز أن يسترق كما كان ذلك موجودا في المسيحية » فضيق الإسلام المدخل إلى الرق ثم وسع المخرج من الرق وجعل أبواب وطرق العتق متعددة و واسعة.

يندرج موضوع كتاب «معراج الصعود إلى نيل حكم مجلب السود» ، أو «الكشف والبيان لأصناف مجلوب السودان»، في إطار نوازل الاسترقاق الخاصة بأهل السودان الغربي جنوب الصحراء، في وقت أضحت فيه هذه البلاد مصدرا لسوق العبيد نحو العالم الجديد، وموردا اقتصاديا مهما للمغرب الأقصى في العهد السعودي.

وأما مؤلفه، فهو كبير علماء هذه المنطقة في عصره، وهو أحمد بابا بن أحمد بن أحمد بن عمر بن محمد أقيت الصنهاجي التكروري، أبو العباس، التنبكتي، المالكي، المولود في سنة 963هـ، والمتوفى ببلده تمبكتو في سنة 1036هـ، وهو ينتمي إلى بيت توارث أفراد العلم فيه نحو خمسمائة سنة، وهو أقل عشيرته كتباً، وذهبت له ست عشرة



مائة مجلد (القادري، 1977، الصفحات 274-275)، وأسره المنصور السعدي هو وأهل بيته بمراكش مدة، فانتفع به طلبة العلم بها انتفاعا كبيرا.

والمؤلف في أصله جواب عن استفتاء مطول، بعثه سعيد بن إبراهيم الجراي إلى فقهاء السودان، وخصوصا أحمد بابا، وتدور أسئلته حول: -استرقاق العبيد بعد إسلامهم؟ - وهل فتحت أرض السودان عنوة أم صلحا؟ وهل يُسترق من لم تُعرف بلاده وجُهل حاله؟ وما هُدْيُ الصحابة في ذلك؟ وما معنى قول الفقهاء «الرق أثر الكفر» وما وجه تخصيص السودان بالاسترقاق؟

وقد شرع المؤلف في تقييد جوابه هذا في أواخر سنة 1023هـ، وأرخه بيوم الاثنين عاشر المحرم عام 1024هـ، واستمله ببيتين لدعبل بن علي بن رزين الخزاعي، وبيت للقاسم بن علي بن محمد الحريري صاحب المقامات، لكنه أورد هذه الأبيات غير منسوبة، ثم أجاب على أسئلة المستفتي مفردة مميّزا بينها بعبارة «وقولكم»، بأسلوب سهل لا تكلف فيه، ولا إسهاب في النقل، ملتزما في جوابه بالقواعد الفقهية والضوابط الشرعية، ومعتمدا على السيرة النبوية، ورافضا بالدليل الشرعي العادات الخارجة عن الشرع، كعادة استرقاق الأحرار، مع تركيزه على ذكر سبب الخلاف في المسألة، وبيان الرأي الراجح فيها.

وقد عرف النازلة فقال أنهم من أحسن الأمم إسلاما وأقومهم ديناً وأكثرهم علما وأهله تحصيلا و محبة، وهذا الأمر شائع في جل ممالكهم ... وبهذا يظهر لك شناعة ما عمت به البلوى ببلاد المغرب من لدن قديم من استرقاق أهل السودان مطلقا، وجلب القطن الكثرية منهم في كل سنة وبيعهم في أسواق المغرب حاضرة وبادية، يسمسون بها كما تسمى الدواب بل أفحش...حتى صار الكثير من العامة يفهمون أن موجب الاسترقاق شرعا هو اسوداد اللون وكونه مجلوبا من تلك الناحية، وهذا لعمر الله من أفحش المناكر وأعظمها في الدين...و الأصل في نوع الإنسان الحرية والخلو من موجب الاسترقاق (الناصرى، 1955، صفحة 131).

ويمكن تلخيص أجوبة الفقيه أحمد بابا التنبكتي فيما يلي:



- موقف المذهب المالكي من الرقيق المجلوب من بلاد السودان المسلمة- دون من أسلم منهم طوعا، ابتداء من جميع الأصناف- فهم مسلمون أحرار لا يجوز تملكهم بوجه (الحراق و جون هانويك، 2000، صفحة 57)، وفي حكم المشرع في الرقيق المجهول الهوية، أن المشهور من ادعى الحرية وذكر أنه من بلد كثر فيه بيع الأحرار ووافقه المشتري قال محمد بن الوليد ويحي بن عبد العزيز، يكلف المشتري بإثبات رقه، وكان الفقيه محمود بن عمر بن محمد آقبت (أنظر التعليق رقم 3) يحكم في وقته لمن يدعي الحرية منهم وينزعه من يد من عنده حتى يثبت الملكية وإلا حكم بحريته، ومن عرف أنه بتلك البلاد

والمعروفة بالإسلام فيترك سبيله ويحكم له بالحرية (الحراق و جون هانويك، 2000، صفحة 58).

ثم يدعم هذه الأحكام في كتابه معراج الصعود بسيرة الرسول ﷺ وصحابته، ثم ينتقل إلى الضوابط الشرعية لاسترقاق عند المسلمين المستمدة من القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ ويأتي بالحديث الشريف الذي أخرجه البخاري في باب الإيمان والعق، ورواه كذلك مسلم والترمذي وابن ماجه وابن حنبل، حيث يقول ﷺ (إِخْوَانُكُمْ حَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعْنُوهُمْ).

فعبر هذا الحديث عن حقيقة المبادئ التي شرعتها السنة النبوية في احترام الأخوة بين بني الإنسان رغم وجود حالة الاسترقاق، التي لا تكون أبداً مبرراً للاستعباد والاستغلال، وكرست كذلك المساواة في الملبس والمأكل في ظل الاسترقاق، وأكدت السنة الحنيفة على عدم تكليف العبد ما لا يطيق و فرضت على المالك وجوب تقديم يد العون إلى المملوك إذا كلف بما لا يطيق، فكان هذا الحديث تأكيداً على عظمة الإسلام في احترام حقوق الإنسان بصفة مطلقة ودون استثناء ودون الاعتراف بأي حالة أو سبب ينفي صفة الإنسانية عن أي كان من البشر.

- خاتمة:

عبر هذا المصدر الذي تم تأليفه بداية القرن 11م من طرف العالم الفذ أحمد بابا التمبكتي عن رؤية الإسلام لهذه القضية التي عرفتها منطقة المغرب الإسلامي، بالترغيب وتسهيل عملية العتق والتحرير عبر عدة طرق بهدف القضاء على هذه الظاهرة، ثم وضع قيود شرعية يجب احترامها في معاملة الرقيق أثناء رقيهم، لأن الأصل في الإنسان هو الحرية لذلك الأحكام في المنازعات في هذه المسألة تكون دائما لصالح الحرية، عكس ما شهدته إفريقيا ما بين القرنين 15/19م من تكالب الدول الأوروبية على ثروات هذه القارة خاصة تجارة الرقيق لما تُدِرُّه من ثروة على ممارسيها من التجار والحكومات الأوروبية، ومع منتصف القرن التاسع عشر ظهرت الرغبة في إصدار قوانين تمنع تجارة الرقيق، فحاولت الأجهزة الإدارية والعسكرية الفرنسية في الجزائر استثمار هذه القضية واستغلالها في حل المشاكل التي عرفها الاستيطان في مراحلها الأولى، وأصبحت قضية حقوق الإنسان والمبادئ السامية للحضارة الغربية آخر اهتماماتهم عند يتعلق الأمر بمصلحتهم المادية في الجزائر.

التعليقات:

-التعليق رقم 01: درس القانون وتولى عدة مناصب في القضاء ثم غادر فرنسا سنتين بعد ثورة جويلية وقدم نص عبر فيه موقف النخبة من المعمرين في قضية الاسترقاق

-التعليق رقم 02: (J.J.Baud 1792-1862) يعد من الشخصيات البارزة التي تزعمت ثورة جويلية 1830م ضد الملك شارل العاشر وتقلد العديد من الوظائف و المناصب الإدارية وانتخب كعضو في البرلمان لعدة دورات وانتخب سنة 1856م عضوا في أكاديمية العلوم الأخلاقية والسياسية وتوفي في باريس سنة 1862م.

-التعليق رقم 03: د بن عمر بن محمد أقيت: هو ابن عمر بن علي بن يحيى الصنهاجي المسوفي قاضي تنبكت أبو الثناء وأبو المحاسن عالم التكرور وصالحها ومدرسها وفقهها وإمامها، كان من خيار عباد الله الصالحين العارفين به، اشتهر علمه وصلاحه في البلاد شرقا وغربا وظهرت ديانتته وورعه وصلاحه وعدله في القضاء ونزاهته، لا يخاف في الله لومة لائم يهابه السلاطين فمن دونهم، وكان شيخنا كريما جوادا يفرق ما يهدى له بين الناس. تولى قضاء عام أربعة



وتسعمائة فشدد في الأمور وسدد وتوخى الحق في الأحكام، مع ملازمة التدريس، فانتفع به بشر كثير وأحيا العلم بتلك البلاد، وكان أكثر ما يقرئ المدونة والرسالة ومختصر خليل الألفية والسلالجية، وعنه انتشر قراءة خليل هناك وقيد عنه تقايد عليه أخرجوها شرحًا في سفرين وانتشر. وحج في عام خمسة عشر وتسعمائة فلقى السادات كإبراهيم المقدسي والشيخ زكريا والشيخ القلقشندي واللقانيين وغيرهم، وطال عمره فألحق الأبناء بالأباء حتى توفي سنة خمس وخمسين وتسعمائة 955هـ ليلة الجمعة سادس عشر رمضان و كان مولده سنة 868هـ ينظر: (أ. التنبكتي، 2000م، 507)

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- أحمد بابا التنبكتي، (2000م)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تق عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكتاب، طرابلس.
- 2- عبد السلام الترماني، (1979م)، الرق ماضيه وحاضره، عالم المعرفة، 23، نوفمبر، الكويت.
- 3- محمد بن الطيب القادري، (1977) نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، تحق محمد حجي و أحمد توفيق، ج1، مطبوعات دار المغرب للتأليف والطباعة والنشر، الرباط.
- 4- أبو العباس أحمد بن خالد الناصري، (1955)، الاستقصاء في أخبار المغرب الأقصى، تحق تعلق جعفر الناصري ومحمد الناصري، ج5، دار الكتاب، الدار البيضاء.
- 5- فاطمة الحراق، جون هانويك، (2000)، معراج الصعود أجوبة أحمد بابا حول الاسترقاق، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، الرباط.

6- André Lapidus, (2002), le profit ou la domination ; la figure de l'esclavage dans l'économie d'Adam Smith, Fred célimène et André Legris, l'économie de l'esclavage coloniale, CNRS,.

7- Abdelhamid Larguèche, (1990) L'abolition de l'esclavage en Tunisie a travers les archives, 1841-1846, société tunisienne d'études du 18^{eme} siècle.



- 8- Baron de Vialar,(1842), Esquisse d'un projet d'affranchissement des noirs de l'Algérie, annales de l'institut d'Afrique, mai 1842.
- 9- Chambre des pairs de France,(1846) procès-verbal des séances de la chambre de paris, session de 1846 mai et partie de juin 1846(N 38- 54) .Imp de Crapelet , Paris .
- 10- Charles André Julien,(2005), Histoire de l'Algérie contemporaine la conquête et les débuts de la colonisation 1827-1871,Casbah Edition, Alger,.
- 11- E. Subtil,(1844), Mémoire sur la marche des grande caravanes de l'Afrique centrale et sur les moyen a employer pour les faire arriver a Constantine avec un supplément sur la colonisation de l'Algérie par les négres libres d'Afrique centrale, Rapport, 15 juin 1844, SHAT, 1H 229(9)
- 12- Engagement des négre libre pour l'Algérie, 28/10/1879, 22H 26, ANOM.
- 13- J.J. De Baude,(1841) L'Algérie, Vol 2, Arthur Bertrand, Paris.
- 14- Léon Roches,(1884), Trente-deux ans a travers l'islam 1832-1864, T1, Librairie Firmin-Didot, Paris,.
- 15- Yacine Daddi ADOUN,(2010) L'abolition de l'esclavages en Algérie 1818-1871 , York university, toronto, Ontario, canada,
- 16- siv.archives-national-culture-gouv.fr أطلع عليه يوم 2023/01/31